



No.:

٣١/٨٠٣

العدد:

Date: / / 20

٢٠ / /

التاريخ:

٧٦١٢

٢٠١٥/٩/٧

إلى / ديوان محافظة الاibar / قسم الشؤون المالية

م / بيان الرأي

تحية طيبة :-

كتابكم المرقم ١٨٩٩/١١ في ٢٠١٥/٥/٣١

استناداً الى البندين (اولاً) و(ثالثاً) من المادة (٣٣) من قانون المحافظات غير المنتظمة في اقليم كردستان رقم (٢١) لسنة ٢٠٠٨ المعدل والبندين (اولاً) و(ثانياً) من المادة (٣٤) من القانون اتفا" فأن كل من (معاون المحافظ) و(مستشار المحافظ) بدرجة (معاون مدير عام) لذا فأنهم يستحقون المكافأة الشهرية التي تعادل ما يتقاضاه (معاون مدير عام) من راتب ومخصصات ٠ وبأمكانكم الرجوع الى الضوابط الصادرة عن هذه الوزارة بخصوص قانون رواتب موظفي الدولة القطاع العام رقم (٢٢) لسنة ٢٠٠٨ علماً بأن الموما اليهم لا يستحقون مخصصات المنصب المقررة في البند (اولاً) من المادة (١٠) من القانون رقم (٢٢) لسنة ٢٠٠٨ لان تلك المخصصات تمنح لمن يشغل وظيفة (معاون مدير عام) في الملاك الدائم للموظفين ويقوم بمهامها اضافة الى وروده ضمن الهيكل التنظيمي للدائرة .
مع التقدير

محمد حمزة مصطفى

مدير عام الدائرة القانونية / وكالة

٢٠١٥/٩/